

## الأدلة

### أمر ملكي رقم ٢ لسنة ١٩٥١

تعيين عضوين في المجلس الأعلى للأزهر

لحسن فاروق الأول ملك مصر

بمقدار الاطلاع على المادة ١٧ (فقرة تاسعة) من المرسوم بقانون رقم ٢٦  
لسنة ١٩٣٦ أخاً بـ إعادة تنظيم الجامع الأزهر ؟

لعمل الأمر الملكي رقم ٢ لسنة ١٩٤٩ ؟

أمرنا بما هو آت :

١ - أعيد تعيين الشيخ محمد عبد الفتاح العناني، عضو جماعة كبار العلماء  
عضوا في المجلس الأعلى للأزهر لمدة ستين .

٢ - أهين الشيخ محمد نور الحسن ، عضو جماعة كبار العلماء ورئيس  
檢視 العلوم الدينية والعربية بالأزهر، عضوا في المجلس الأعلى للأزهر  
لمدة ستين .

٣ - أهيل رئيس مجلس الوزراء تنفيذ أمرنا هذا ما  
صدر بقرار القبة في ٧ ربيع الثاني سنة ١٣٧٠ (١٥ يناير سنة ١٩٥١)

فاروق

### أمر ملكي رقم ٣ لسنة ١٩٥١

تعيين صاحب العزة حسن حرم بك وزيراً مفوضاً في الأرجنتين وشيل

لحسن فاروق الأول ملك مصر

بمقدار الاطلاع على المادة ٤٩ من الدستور ؟

لعمل المادتين الثانية والثالثة من المرسوم بقانون الصادر في ٢٠ أكتوبر  
سنة ١٩٢٥ بوضع نظام للوظائف السياسية ، المعدل بالقانون رقم ٣١  
الصادر في ١٣ مارس سنة ١٩٤٨

لعمل المرسومين الصادرين في ٢ يوليه سنة ١٩٣٨ و٦ سبتمبر سنة ١٩٤٥  
بتسوية أصحاب بعض وظائف الإدارة العامة بوزارة الخارجية بالمثلين  
الدبلوماسيين ؟

لبيانه هل ماعرضه علينا وزير الخارجية ؟

## أمرنا بما هو آت :

١ - أهين حسن حرم بك ، الوزير المفصول من الدرجة الثالثة  
بوزارة الخارجية ، مندوبيا فوق العادة وزيراً مفوضاً من الدرجة الثالثة لدى  
حكومة جمهورية الأرجنتين وجمهورية شيل .

٢ - أهيل وزير الخارجية تنفيذ أمرنا هذا ما  
صدر بقرار القبة في ٨ ربيع الثاني سنة ١٣٧٠ (١٦ يناير سنة ١٩٥١)

فاروق

لحسن حضرت شاحب البلالة  
وزير الخارجية  
محمد طلاح الدين

## فولانج

### قانون رقم ١٠ لسنة ١٩٥١

فتح اعتداد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥٠ - ١٩٥١

لحسن فاروق الأول ملك مصر

قرار مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا  
عليه وأصدرناه :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥٠ - ١٩٥١ (جامعة  
نحواد الأول) باب ٢ (مصرفات عامه) اعتداد إضافي قدره ١٢٠٠٠ ج  
(إثنا عشر ألف جنيه) لمقابلة الزيادة الناجمة عن المساهمة في تكاليف  
أذنية الطلبة ؟

لويؤخذ هذا الاعتداد الإضافي من وفور اعتمادات الباب الثالث من  
الميزانية المذكورة ؟

مادة ٢ - على وزير المالية والمعارف العمومية تنفيذ هذا القانون  
كل منها فيما يخصه .

نأسى بأن يضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر في الجريدة الرسمية  
وينفذ كقانون من قوانين الدولة ؟

صدر بقرار القبة في ١٥ ربيع الثاني سنة ١٣٧٠ (٢٣ يناير سنة ١٩٥١)

فاروق

لحسن حضرت شاحب البلالة

وزير المعارف العمومية وزير المالية رئيس مجلس الوزراء  
له هسن هوارد طراج الدين هصطفى المناس